

٩٠١. التمام في أحاديث الأحكام (باب العقيدة) | الشيخ عادل بن

أحمد

عادل بن أحمد

ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد - [00:00:00](#)

باب العقيدة. عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم عاق عن الحسن والحسين كبشا كبشا. رواه ابو داود ابن خزيمة لكن رجح ابو حاتم ارساله - [00:00:21](#)

العقيدة ما معنى العقيدة؟ العقيدة قال ابن العاق. والعاق في اللغة وماذا القطع؟ ومنه عقوق الوالدين لماذا سمي عقوق الوالدين عقوقا لأنه قطع لصلة الرحم فما مناسبة بين المعنى اللغوي والمعنى الشرعي؟ ما المناسبة - [00:00:38](#)

اه لانه يقطع الرقبة. او قيل يقطع الشعر قولان يعني لان العقيدة في امانة فيها قطع. فيها قطع بالرقبة والشر. اما هذا الحديث الذي ذكره فهو حديث ضعيف. يعني علقه بعض اهل العلم بالارسال - [00:00:55](#)

نعم بو جمهور اهل العلم ان العقيدة سنة مؤكدة. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال ماذا؟ قال من احب ان يممسك عن ولده فليمسك عنه من احب ان يممسك عن ولده فليمسك عن الذين قالوا بالوجوب هم الظاهرية والحنابلة في رواية. الظاهرة والحنابلة في رواية قالوا بماذا؟ قالوا بوجوب العقل - [00:01:10](#)

نعم؟ دليل الجمهور ماذا؟ هذا الحديث الذي ذكرت من احبه فدل هذا ان العق ليس واجبا. دل هذا ان العق ليس واجبا. نعم طيب هذا الحديث فيه دليل على ماذا - [00:01:30](#)

في دليل على انه وان كان الحديث ضعيفا يعني قال اعق عن الحسن والحسين شاة شاة. فيه دليل على انه ماذا؟ فيه جزاء واحد؟ اه اجزاء واحد. نعم والجمهور يقولون بان الذكر يكون ضعف الانثى. استدل بهذا الحديث المالكية. المالكية قالوا ماذا؟ يجزى عن الذكر شاة كان ان النبي عليه الصلاة والسلام ظاهر الحديث انه - [00:01:47](#)

حسن شوقي مدى والحسين شاة. نعم فهذا حديث عمل به المالكية. اما الجمهور قالوا بتفضيل الذكر على الانثى. قالوا بتفضيل الذكر على الانثى نعم الحديث الذي سيأتي الان طبعا عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرهم ان يعوق ان يعاق عن الغلام شاتان مكافأتان. وعن الجارية شاة - [00:02:07](#)

رواه الترمذي وصححه نعم ما معنى مكافئتان المتساويتان في السن وفي الحجم وفي الوزن لا تفضل احدهما الاخرى اذا مكافأتان معناها ماذا؟ متساويتان. نعم ان النبي عليه الصلاة والسلام امره ان يعق عن الغلام شاتان مكافأتان. هذا اللفظ قد يستدل به على ماذا - [00:02:32](#)

على ماذا؟ على الوجوب كما هو مذهب الظاهرية وابن حزم في رواية. الاحناف في العقيدة زي ما اذكر مذهب الاحناف. يقول ان العقيدة بدا مباح ليست مستحبة اصلا لا شك ان مذهب الجمهور اصح - [00:02:55](#)

في هذه المسألة؟ نعم. هل يشترط في العقيدة ما يشترط في الاضحية الجمهور يقولون هذا يشترط في الحقيقة ماذا؟ ما يشترط في الاضحية من السن والسلامة من العيوب وان تكون من بهيمة الانعام - [00:03:08](#)

اتفقوا حتى الذين لم يشترطوا هذا اللي يشترطوا شروط اضحية في الحقيقة اتفقوا ماذا؟ ان العقيدة لابد ان تكون من بهيمة الانعام.

يعني هل ينفع ان تعوق بغزال مثلا لا يجوز ان تعوق بغزال لابد ان تكون مدا من بهيمة الانعام. هل يجوز ان تعوق بالبقرة - 00:03:22
الازهر الجواز لان ذكر الشياه ليس نسا. ذكر الشياه ليس نسا في ماذا؟ في تحديد الشيء. يعني يجوز ان تذبح بقرتين عن الذكر وبقرة
عن الانثى. نعم؟ طيب هل يجب او هل يجوز التشريك في العقيقة - 00:03:38

التشريك في العقيقة معنى التشريك يعني هدية واضحية عن الاثنين واحدا يعني ان ان تذبح مثلا سبع بقرة يعني مثلا ناس يشتركون
بقرة ان مضى معنا في الاضحية انه ماذا؟ يجوز التشريك في الاضحية. سواء كان المشترك معك يريد التقرب او يريد اللحظ. اللحو -
00:03:55

ان يكون كل المتقربين قاصدين ماذا كل المشتركين القاصدين للتقرب. سواء كان هذا التقرب اضحية او نذر او كفارة او هدي. المهم
ان يكونوا متقربين. الصحيح عدم اشتراط التقرب لكن هل يصح الاشتراك في العقيقة كما يشترك في الاضحية؟ يصح ام لا يصح. اه.
الازهر عدم الصحة. لماذا؟ لان قالوا العقيقة هي فداء ونفس - 00:04:18

هل يصح قياسه عن الاضحية؟ لانك لو قلت بالتشريك هتقوم بالتشريك بماذا؟ بالقياس. صحيح؟ والقياس لابد في معرفة العلة. هل
العلة هي التقرب؟ لا هي ليس الى التقرب فقط اليه التقرب بان يكون ماذا - 00:04:43

انت كده تلاقي نفسك ان تكون فداء نفسي. لذلك الصحيح انه لا يجزئ التشريك في العقيقة. نعم طيب امرهم ان يعق عن الغلام
شأتان مكافئتان وعن الجارية شاة. فهذا هو الحد الادنى ان يعقل عن الغلام آ شأتين وعن الجالية شاة - 00:04:56
طب هل ان الذي علق لم يجد الجهتين يعني ليس عنده شهاتين او ان يعق بشيء لان ما لا يترك. ما لا يترك جله لا يترك كله. يعني انت
اتقوا الله ما استطعتم من لا تصل تعق بشيتين فتعقوا بشاة بشاة - 00:05:14

فالظاهر جواز العاق بشأن واحدة لمن لم يجد نعم؟ هل يجوز ان يعوق مثلا ببقرة عن سبعة بنات؟ لا يجوز. كما قلنا يجوز التشريك.
لان العقيقة هي فداء نفس العقيقة هي فداء نفس. فداء نفس. معنى فداء النفس. فداء نفسي لابد ان يكون نفسا كاملة. لان النبي عليه
الصلاة والسلام قال ماذا؟ الحديث الذي بعده سيبين هذا. سيبين الجواب عن هذا - 00:05:30

وعن سمرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام مرتين بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رواه الخمسة
وصححه الترمذي اختلفوا فيه على اقواله. قيل مرتين من الشفاعة في والديه اذا مات دون البلوغ - 00:05:54

وقيل مرتين اي محبوس عن الخير نعم لن نستطيع ان نجزم بمعنى من هذه المعاني. الله اعلم بمعنى مرتين يعني ابن القيم يرى ان
القول بان الشفاعة معلقة بالعقيقة ليس بصحيح. لماذا؟ يقول لان الشفاعة معلقة بماذا؟ برضا الله عز وجل عن الشافع - 00:06:17
المشفوع والاذن للشفاء نعم ما الدليل انهم معلقة بالعقيقة؟ نعم فالظاهر ان ان نرتهان هنا قد يكون الارتهان يعني المنع من من
الخير. طيب كل غلام ما هو خير له. الخير يعني انه لا يوفق - 00:06:38

لا يوفق للخير في حياته بعد ذلك اذا اه لم يعق عنه لم يعق عنه. وقيل ان المعنى انه مرتين من ان ينمو كاملا كامل الاعضاء وكذا. نعم
الخلاف في هذه المسألة بين اهل العلم واقع. طب كل غلام مرتين - 00:06:56

حقيقته يذبح عنه يوم سابعه ما معنى ايه نعم يوم سابعه الا ترجع الى الولادة معنى ذلك ان اليوم الذي ولد فيه لو ولد قبل المغرب
يحسب فلو ولد يوم الجمعة قبل المغرب متى يذبح عنه - 00:07:12

قبل المغرب يعتبر هذا اليوم. يعتبر. اه. عند الجمهور الا المالكية. يعتبر. لماذا يعتبر؟ لانه قال يوم سابعه اليوم يدخل في اليوم. يدخل.
فلو ولد قبل المغرب يعتبر هذا اليوم. يعني لو ولد قبل المغرب في يوم الخميس. متى متى يذبح عنه - 00:07:34

متى يذبح الخميس؟ لا. يوم الاربعاء احسبها حسبنا الخميس خميس الجمعة السبت الاحد الاثنين الثلاثاء الاربعاء. الرابع والسابع. لو
ذبحت الخميس تكون سماني هكذا. لانه قال في يوم سابعه. فاليوم الذي - 00:07:51

قبل المغرب يحسب لو ولد بعد المغرب لا يحسب لان الليلة تابعة لليوم الذي بعدها ليس ستة. نعم. نحن اذا سابع احسب اليوم الذي
ولد فيه اعد. نعم خميس احد - 00:08:08

اسنان سلاسا اربعاء الرابع والسبع. مخالف يوم سابع الاربعاء. هذا السابع. هذا لا نحاسب مرتين. مم. نحن يوم الخميس لا نحاسبه

مرتین یعنی. الاحسان. انت تحسب الخميس الذي ولد فيه احسب. كيف لا تحسب؟ ما معنى يوم سابعه؟ ما معنى يوم

سابعه؟ يوم السابع لم يحاسب يعني. اولى في سنة لا - [00:08:27](#)

لأنت لا تحسب في الاولى انت لا تحسب في الاولى لو لم يعتبر الم يقل يوم سابعه؟ هم مدى الخلاف بين اهل العلم هل يحسب اليوم الذي ولد فيه ام لا - [00:08:47](#)

انت لو حسبت اليوم الذي ولد فيه. نعم. اذا متى اليوم الذي فيه الخميس؟ هذا واحد. نعم. جمعة اثنين ثلثاء اربعاء حسنا لكل

الخميس صح؟ الخميس سيحسب الجمعة السبت الاثنين الثلاثاء الاربعاء كم هكذا؟ ستة ستة - [00:08:57](#)

ولد الخميس. لا لا هادي كلها ولد الولد الخميس قبل المغرب. خميس جمعة سبت احد اثنين الثلاثاء. اربع صحيح. سبعة. سبعة كما قلت انا سقطت يوما. الخميس ولد الخميس قبل المغرب. نعم. صح؟ نعم. الجمعة. نعم. السبت. نعم. الاثنين؟ نعم. الثلاثاء. نعم. الاربعاء -

[00:09:15](#)

هذا كم هكذا؟ ستة. ستة. الخميس خمس. سابع صح الخميس. صحيح؟ خميس. نعم. اذا انت خميس الى خميس الى خميس. لم

تحسب الاحد. لم يحسب الاحد الخميس يا ليلة الخميس. الجمعة. نعم. السبت الاحد. الاثنين. الثلاثاء - [00:09:36](#)

الاربعاء والسابع. شككت في كل الاربع والسابع. والخلاف بينهم في ماذا؟ الخلاف بينهم في هذه المسألة. هم. الخلاف بينهم في هذه المسألة تذكرها لو قلت ان اليوم الذي ولد فيه لن يحسب لقلت ان اليوم الذي ولد فيه لن يحسب معنى ذلك انك ستسبح في نفس

اليوم. في نفس اليوم. اليوم - [00:09:58](#)

الذي ولد فيه يحسب فلذلك هم استروا على هذا قالوا لو ولد مثلوا مثلا قالوا لو ولد ليلة ليلة الجمعة قبل المغرب قبل المغرب قبل المغرب يحسب يوم الخميس يوسف ايه ده سيزبحان في يوم الاربعاء. يعني هذا هو اصلا الخلاف في المسألة. الخلاف في المسألة هو

هذا. نعم هل يحسب هذا اليوم ام لا - [00:10:18](#)

هذا هو الخلاف في المسألة نعم اذا نحن اخذنا من جهة شهر ونصف. في اول شهر في يوم السابع يصبح سحب لا شأن لك باول الشهر تحسب بالايام يحصل بالايام - [00:10:40](#)

الحساب يكون بالايام ليس باول الشهر او ان تحصل بالايام نعم يعني الحساب في ان يكون بالايام يوم اسابيع يعني السابع من اليوم الذي ولد فيه. لانه قال ماذا؟ في يوم سابعه. لو قال في اليوم السابع بدون ضمير. هم - [00:11:00](#)

اليوم السابع بدون ضمير سيكون كلامك صحيح لكنه قال في يوم ما نأ سابعه لي تيجي ترجع الى ماذا؟ اليوم الولادة معنى ذلك ان يوم الولادة داخل في هذا. معنى ذلك ان يوم ولادة داخل - [00:11:15](#)

داخل في هذا. واضح هذا طيب في يوم سابعه بعض اهل العلم كالظهير قالوا ماذا لا يجري الذبح قبل السبع يجزئ الذبح قبل التأمل جمهور قالوا المستحب الذبح في السابع - [00:11:27](#)

ليس ليس شرطا للعقيقة يعني نعم طيب في يوم سابعه ويحلق ويسمى في اليوم السابع ماذا تفعل ثلاثة اشياء تذبح وتحلق وتسمى معنى يسمى يسمى يطلق عليه اسم يعني. لكن هذا التسمية في اليوم السابع يعارضه احاديث اخرى. هناك حديثان يعارضان التسمية

في اليوم السابع - [00:11:40](#)

حديث البخاري ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ولد لي الليلة ولد فسميت باسم ابي ابراهيم. فسموها في نفس الليلة وليلة الماضية. وحديث ابي طلحة عندما ولد له غلام. فاتى به الى النبي عليه الصلاة والسلام ليحنكه معه. فحنكه وسماه عبدالله في

البخاري ايضا - [00:12:05](#)

وقالوا هذا الحديث تدل على ماذا؟ تدل على جواز التسمية قبل السبع. تدل على جواز التسمية قبل السابع. وبعضهم جمع وقال ان الذي يسمى يوم السابع هو الذي يريد وابوه ان يعق عنه - [00:12:25](#)

والذي يسمى قبل اليوم السابع هو الذي لا يريد ابوه ان يعق عنه وهذا فيه نظر لماذا فيه نظر لانه لا دليل ان ابا طلحة لم يعق عن ولده ولا دليل ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يعق عن ابراهيم الذي مات - [00:12:38](#)

متى يوقعوا ان الولد اذا ولد واستهل لو مات سقتا ليعدكم عنه يعني لو نفخت فيه الروح ومات بعد الاربعة اشهر لا يوقعني لابد ان يولد ماذا؟ حيا تستقر له حياته - [00:12:51](#)

لابد ان يولد ماذا؟ حيا. فاذا ولد حيا ومات ولو حتى لو للحظة يا عمي يعق يعق عنه. نعم ايضا منا يستحب في العقيقة في المولود ان يحنك فور ولادته. والتحنيك يكون بمذهب التمر. لان النبي عليه الصلاة والسلام حنك - [00:13:06](#)

غلاما لابي طلحة والحلقة من البخاري. ويستحق ان يحلقه ماذا؟ الصالحون. لان ابا طلحة ارسل ولده للنبي عليه الصلاة والسلام ليحنكه. ليس هذا من باب التبرج بالصالحين بعض اهل العلم استعداد بهذا الحديث على ماذا؟ على جواز التبرج بالصالحين لان ابا طلحة ارسل ولدا للنبي عليه الصلاة والسلام. نقول النبي عليه الصلاة والسلام لا يقاس عليه غيره. فهل يقال - [00:13:26](#)

نحن نقول مذهب المذهب الصحيح ان التبرك بالصالحين لا يجوز ولا يقاس غير النبي عليه. صحيح؟ فهل نقول ان افساد ابا طلحة ارسال ابا طلحة الى النبي عليه الصلاة والسلام كان بغرض التبرك قام لانه يستحب ان يحنك الولد - [00:13:46](#)

ان يحنك الولد رجل صالح. ان قلت بالثاني سنقول نعم. خلاص اذا ارسلوا الى صالح يحنكه ويكون الامر ليس المقصود به ماذا؟ التبرؤ. انما يكون المقصود به ماذا؟ ان هذا الصالح - [00:14:02](#)

جاري في التحنيك او كذا. والتحنيك قد يكون بالتمر وقد يكون بغير التمر يعني الاولى ان يكون بالطهر. لو كان لو لم يوجد طمر يحنن بالعسل مثلا وقول الحكمة من التحنيك هي مادة التعويد على الطعام. وقال اطباء الامن ان التحنيك فيه فائدة كبيرة جدا للمولود.

ماهر فائدة انه عندما يوحنك يعني يفرز في بطنه الانزيمات - [00:14:12](#)

عاضمة لان السكر هذا اسرع شيء يهضم. وانه عندما يولد يكون آآ ضعيفا جدا فيحتاج الى طعام سريع يصل الى الدم. يعني ذكر فؤاد للتحنيك كذلك اختلفوا في مسائل اخرى منها مثلا الاذان حلق الشعر - [00:14:33](#)

يعني التصدي بوزن الشعر ليس حلق الشعر. لكن نتكلم اولاً عن حلق الشعر حلق الشعر بمذهب جمهور اهل العلم ان الذي يحلق هو رأس ماذا؟ الغلام. رأس الغلام لان النبي عليه الصلاة والسلام قال في هذا الحديث ماذا - [00:14:47](#)

كل غلام مرتين. فقال الغلام المقصود به الذكر. الذين قالوا بجواز حلق الشعر للذكر والانثى هم المالكية خلافا للجمهور. قالوا بماذا؟ قالوا بان الغلام هنا خرج مخرج الغالب. خرج والذي يدل على هذا ان نفس الحديث فيه ما نفيت فيه العقيقة وفيه التسمية. والعقيقة والتسمية ليس خاصين بالغلام. المسألة يعني فيها خلاف بين اهل العلم - [00:14:59](#)

على كل حال يعني قد يقال انه الاولى ان يحلق شعر الأنثى. خاصة ان علم ان العلة من الحلق هي ماذا لان هذا الشعر اذى. النبي عليه الصلاة والسلام سماه اذى. لان هذا الشعر كان متعلقا كان في بطن الام وكان فيه الدم وكذا. والاطباء يقولون انه لو حرق الشعر

شعر المولود - [00:15:23](#)

بعد ذلك ينبت اقوى وينبت افضل نعم. ولا ولا ينبغي للاب ان يترك حلق الشعر خوفا على المولود. يعني بعض الناس يقول رأسه ما زالت طرية جدا في اخاف من الحلق. الحلق سهل انا جربته بنفسي مع كل اولادي ليس بصعب يعني - [00:15:42](#)

حلقة بكم قبل ذلك؟ نعم. اسمي موسى نعم بنحتاج الى سبحان الله وبالنسبة اه اختلفوا كذلك في الاذان الذي صح الحديث الشيخ الالباني حسنه والحسن الحديث اخذ به واكثر المنتقدين الى تضعيفه فلا بأس - [00:15:58](#)

ان يؤذن في اليمنى وان يقيم في اليسرى من اخذ بالحديث فلا بأس لانه في فضائل الاعمال. كذلك الوزن ان يحلق الشعر ويتصدى بوزنه. الحديث كذلك فيه خلاف في تصحيحه ان يتصدق بوزنه - [00:16:25](#)

يا عم الشيخ الالباني كذلك حسن هذا الحديث نعم لان فاطمة لما ولدت الحسن النبي عليه الصلاة والسلام قال احلقي رأسه وتصدقي بوزن شعره من فضة تصدقي بوزن شعره من فضة وهذا الحديث آآ حسنه الشيخ الالباني - [00:16:35](#)

نعم؟ هذا تصدق بذهب ده يكون اكثر يعني السنة اقل شيء لا شك ان من زاد على الفضة افضل ولا يقال ان هذا خلاف النص لان المقصود بالصدقة ماذا؟ التقرب ولا شك ان الصدقة كلما زادت كانت انفع - [00:16:51](#)

لكن الحق الادنى الحد الادنى في تحقيق السنة ومدى ان يتصدق بوزن الفضة ولكنه ضعيف كما ذكرت للشيخ الالباني حسنه. اصناف

الناس الذي يؤتي لهم من خلقوا نعم المبلغ لا لا اي فقير اي فقير يتصدق به - [00:17:11](#)

استاز ربيع شعر الرأس الانثى انا اخطأت في نسبة المذاهب. المالكية يقولون كالجمهور الجمهور يقولون بماذا؟ بحلق الشعر الذكر والانثى. الحنابلة هم الذين قالوا للذكر فقط. الحنابلة هم الذين قالوا ماذا؟ للذكر فقط. نعم؟ التشبه رجال الفحشاء - [00:17:30](#)
صح؟ انه قال لكل غلام الجمهور قالوا ما ذا لفظ غلام خرج مخرج الغلام خرج المخرج الغالي نعم اللحم فيه وزن يعني له ان يطبخه. وله ان يوزعه نيئا. نعم. وله ان يأكل منه ولو ان يتصدق منه ولو ان يهدي منه. وليس هناك دليل على ماذا؟ على استحباب طبخ العقد

- [00:17:48](#)

اما حديث كسر عظام العقيقة ان النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن كسر عظام العقيقة وامر ان تطبخ او صالا فهو ضعيف. حديث ضعيف. تعرفون هذا الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن كسر عظام - [00:18:15](#)

قيل استبشارا بسلامة المولود. نعم وامر ان تطبخ او صالا هذا ضعيف لا يصح. هذا عندنا مشهور هذا عندكم نعم؟ لا؟ واجب كانه

واجب عندنا لا يجوز اما حديث العاقبة عن الكبير لا يصح - [00:18:26](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام عاق عن نفسه وهو كبير لا يصح لكن لو عقد الانسان عن نفسه قبل ان العقيقة اصلا المخاطب بها هذا لا يصح من جهة النقل ولا يصح من جهة المعقول. لان المخاطب بالعقيقة هو من؟ الولي. هو الولي. وانت لست مخاطبا - [00:18:44](#)

لكن لا بأس لو انسان كبر وعاق عن نفسه كصدقة لا بأس لا ينكر علي وليقل انه فعل بدعة او كذا. هناك كتاب جيد من اراد ان يفصل

نعم؟ ابن القيم. لا. ابن القيم له كتاب جيد اسمه تحفة المولود - [00:18:58](#)

احكام المولود نعم معروف كتاب ابن القيم هنا كتاب لبعض المعاصرين اسمه حسام الدين عفانة الاسم المفصل في احكام العقيدة. مئة

وثمانين صفحة المفصل في احكام العقيقة. المفصل احكام العتيقة - [00:19:12](#)

واذكر المذاهب في كل مسألة وادلة كل مذهب ويرجح وكذا؟ مؤلف مؤدب؟ حسام الدين عافانا هو فقيه فلسطيني معروف. حسام بن

عفان صح؟ نعم فلسطين يعني معروف اه احفادي وعفينا عافانا لابنتين مربوطة - [00:19:31](#)

السقط بعد نفخ الروح او قبل لا لابد لكي يعق عنه ان يكون قد استقرت له الحياة. ولد استهلنا صارخا نعم. اما السقف له احكام اخرى

فيها خلاف بين اهل العلم مرت معنا في الكتاب الجنائز. مذهب الحنابلة خلاف للجمهور انه يصل على عليه. قال والسقت يصل على عليه

ويدعى لوالديه بالمغفرة كما في الحديث - [00:19:54](#)

اما العقيقة فلا يعق عنه انه لم يرد عن النبي عليه الصلاة والسلام انه اجاز العاق عن السقط. نعم حتى - [00:20:14](#)